NPT/CONF.2015/MC.I/SR.4

Distr.: General
25 June 2015
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

اللجنة الرئيسية الأولى

محضر موجز للجلسة الرابعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ٧ أيار/مايو ٢٠١٥، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد رومان – موري ..... (بيرو)

المحتويات

تبادل عام للآراء (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:

Chief of the Documents Control Unit، (srcorrections@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

15-07315X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٠٠.

تبادل عام للآراء (تابع)

١ - السيد بيونتينو (ألمانيا): قال إن الضمانات الأمنية قد اكتسبت من جديد وللأسف أهمية في جميع محافل نزع السلاح وعدم الانتشار. فهي لا بد أن تشكل إحدى المنافع الواضحة للانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ما دامت الإزالة الكاملة للأسلحة النووية تحت رقابة دولية فعالة ليست بعد قابلة للتحقيق. وقد قدمت الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية مختلفة على مر السنين، بما في ذلك من خلال اتفاقات إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية، ولكن هناك حاجة إلى القيام بالمزيد لتعزيز مصداقية المعاهدة ونظام عدم الانتشار التابع لها في صفوف الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. ولكن ما يدعو للأسف أن الإخلال بمذكرة الضمانات الأمنية المتعلقة بانضمام أوكرانيا إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (مذكرة بودابست) إزاء أوكرانيا قد ألقى بظلاله على قيمة تلك الضمانات.

٢ - وتابع كلامه قائلا إنه ينبغي لمؤتمر الاستعراض الحالي مناقشة الجيل المقبل من ضمانات الأمن السلبية التي ينبغي أن تكون ملائمة للبيئة الأمنية الحالية وأن تعالج معالجة مباشرة الشواغل الفعلية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. فيمكن للعنصر الرئيسي لتلك الضمانات، على سبيل المثال، أن يشمل التأكيد من جديد على الضمانات الماضية، وحظر اللجوء إلى القوة، نظرا لكون ذلك من المبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة. وعلى أقل تقدير، ينبغي لمؤتمر الاستعراض أن يقدم دعمه لضمانات الأمن السلبية، وأن يدعو إلى بدء مفاوضات بشأن وضع صك متعدد الأطراف بشأن ضمانات أمن سلبية ملزمة قانونا.

٣ - السيد سيمون - ميشيل (فرنسا): قال إن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية تطالب بشدة وبصورة مشروعة بضمانات أمنية إيجابية وسلبية على السواء. وفرنسا، كدولة حائزة للأسلحة النووية، قد وفت بالتزاماتها في ذلك الصدد، وقدمت ضمانات أمنية إلى جميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة. وكانت قد قدمت بالفعل هذه الضمانات على أساس محدود نسبيا في عام ١٩٨٢ كدولة غير طرف، ومنذ ذلك الحين وهي تعتبر تلك الضمانات فعلا انفراديا تترتب عليه التزامات قانونية بموجب القانون الدولي تسير جنبا إلى جنب مع الجوانب الأخرى لعقيدتها الخاصة بالردع.

٤ - وتابع قائلا إن فرنسا رحبت بالتطورات الإيجابية التي حدثت مؤخرا بشأن مسألة إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية؛ ففرنسا قد أيدت على الدوم إنشاء مثل هذه المناطق، وقد وقعت وصدقت على البروتوكولات ذات الصلة الملحقة بالمعاهدات المنشئة لها في أمريكا اللاتينية وأفريقيا وجنوب المحيط الهادئ. وقد اعترفت بمركز منغوليا كمنطقة خالية من الأسلحة النووية، وهي فخورة بكونها من أوائل الدول المصدقة على البروتوكول الملحق بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا. وفرنسا مستعدة لتعزيز التزامها بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية، تماشيا مع المبادئ التي وضعتها هيئة نزع السلاح في عام ١٩٩٩، واحترامها للقانون الدولي، والمبدأ الذي يفيد بوجوب أن تشكل المنطقة المقصودة منطقة جغرافية كاملة. وأضاف أن بلده سيقوم، في أقرب وقت ممكن، بالتوقيع على البروتوكول الملحق بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا، وأنه قد أيد إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط منذ بداية العملية الهادفة إلى إنشاء تلك المنطقة.

٥ - السيد بينيتيس فرسون (كوبا): قال إن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة تشعر بالإحباط

إزاء عدم إحراز تقدم من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية في تزويدها بضمانات أمنية غير مشروطة وملزمة قانونا، التي تشكل جزءا من التوازن بين الحقوق والمسؤوليات الملتزم بها بموجب المعاهدة. فالضمانات الأمنية الإيجابية القائمة محدودة جدا وغير كافية بشكل واضح. والضمانات الأمنية الملزمة قانونا التي يتعين أن تتلقاها الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بموجب معاهدات إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية لم تتحقق، فمعظم الدول الحائزة للأسلحة النووية التي وقعت على بروتوكولات هذه المعاهدات قد أصدرت إعلانات من طرف واحد وضعت من خلالها شروطا تتصل بضماناتها الأمنية.

٦ - وتابع قائلا إنه ينبغي للوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض الحالي أن تتضمن العناصر الثلاثة التالية: بيان ينص على أن الحظر والإزالة الكاملين للأسلحة النووية يشكلان الضمان الوحيد ضد استخدامها أو التهديد باستخدامها؛ والتزام ببدء مفاوضات في موعد لا يتجاوز عام ٢٠١٦ بشأن وضع صك ملزم قانونا يوفر ضمانات أمنية غير مشروطة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية؛ وطلب بأن تقوم الدول الحائزة للأسلحة النووية على الفور بسحب أو تعديل إعلاناتها الصادرة من طرف واحد التي وضعت من خلالها شروطا تتصل بتصديقها على المعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية.

٧ - السيد كاليغان (المملكة المتحدة): قال إن المملكة المتحدة اعترفت بالدور الذي يمكن أن تؤديه ضمانات الأمن السلبية في تعزيز نظام المعاهدة، وقامت بالتالي بإصدار ضمان منقح خلال دورة الاستعراض الحالية بأنها لن تستخدم أو تهدد باستخدام أسلحة نووية ضد الدول الأطراف غير الحائزة للأسلحة النووية، إلى جانب تأكيدها على الحاجة إلى الانضمام العالمي إلى المعاهدة، وإشارتها إلى أن ذلك الضمان لا ينطبق بالنسبة لأي دولة تكون في حالة انتهاك مادي لالتزاماتها المتصلة بعدم الانتشار النووي. ومن خلال تصديق المملكة المتحدة على البروتوكولات الملحقة بالمعاهدات القائمة المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية، فإنها قد قدمت ضمانات لنحو ١٠٠ بلد في أفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة المحيط الهادئ. كما أنها قامت مؤخرا بالتوقيع والتصديق على البروتوكول الملحق بمعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة وسط آسيا.

٨ - واستطرد قائلا إن إحراز مزيد من التقدم في إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية من شأنه أن يوفر صكوكا قانونية إقليمية ذات مصداقية وملزمة دوليا فيما يتصل بضمانات الأمن السلبية. واختتم قائلا بأن المملكة المتحدة ستواصل العمل مع الدول الأطراف في معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا من أجل تيسير التوقيع على البروتوكول الملحق بتلك المعاهدة في المستقبل القريب.

٩ - السيد سيفي بارغو (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن الإزالة الكاملة للأسلحة النووية هو الضمان المطلق الوحيد الذي يكفل عدم استخدامها أو التهديد باستخدامها. ولجميع الدول الأطراف غير الحائزة للأسلحة النووية الحق المشروع في الحصول على ضمانات أمنية ملزمة قانونا تكون فعالة وعالمية النطاق وغير مشروطة وغير تمييزية ولا رجعة فيها لكفالة عدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها تحت أي ظرف من الظروف.

١٠ - ومضى قائلا إنه بالرغم من النداءات التي وجهت من أجل الحصول على تلك الضمانات منذ عام ١٩٤٦، وبالرغم من بعض التدابير المتخذة في ذلك الصدد، لم يتم حتى الآن تحقيق أي إنجاز هام، وذلك لأسباب عدة. فالبيانات الصادرة من طرف واحد بشأن هذه المسألة كانت

محدودة جدا ومشروطة وغير كافية، بل كان من الممكن استخدامها لتبرير استخدام الأسلحة النووية كتدبير للدفاع عن المصالح الحيوية للدولة الحائزة للأسلحة النووية أو لحلفائها وشركائها. إن استعراض الوضع النووي الذي أصدرته الولايات المتحدة، والاستراتيجيات النووية والعقائد والمفاهيم والسياسات التي تتبعها بعض الدول الحائزة للأسلحة، وتحالفا عسكريا معينا، سمحت جميعها باستخدام الأسلحة النووية في ظروف معينة، بما في ذلك، ضمن الاستعراض، ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة.

١١ - واستطرد قائلا إنه في حين رأت الدول الحائزة للأسلحة النووية أن ضمانات الأمن السلبية ينبغي أن تمنح فقط في إطار المناطق الخالية من الأسلحة النووية، فإن البروتوكولات الملحقة ببعض هذه المعاهدات المنشئة لهذه المناطق لم توقع أو تصدق عليها واحدة أو أكثر من الدول الحائزة للأسلحة النووية. وقد وقعت دول حائزة للأسلحة النووية وصدقت على بروتوكولات ملحقة بمعاهدة من هذا القبيل، ولكنها ربطت ذلك بتحفظات وإعلانات تفسيرية تتعارض مع الهدف من تلك الصكوك والغرض منها. ونتيجة لذلك، لم تحصل حتى الآن أي من المناطق الخالية من الأسلحة النووية القائمة على ضمانات ملزمة قانونا غير مشروطة ولا رجعة فيها، وهذه المناطق غير قائمة في جميع مناطق العالم. أما آفاق إنشاء منطقة من هذا القبيل في الشرق الأوسط على وجه الخصوص فهي غير واضحة على الإطلاق، وذلك بسبب استمرار النظام الإسرائيلي في رفض الانضمام إلى المعاهدة دون مزيد من التأخير أو شروط كدولة طرف غير حائزة للأسلحة النووية.

١٢ - وواصل كلامه قائلا إن الأسلحة النووية القائمة يتواصل تحسينها ويجري إنتاج وتطوير أسلحة جديدة منها، ولا سيما الأسلحة النووية التكتيكية؛ وقد ألغيت معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية المعقودة بين الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية؛ وأخذت بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية تتقاسم الأسلحة النووية مع غيرها ونشرت مئات الأسلحة النووية والمنظومات الدفاعية العالمية المضادة للقذائف في بلدان أخرى. والأهم من كل ذلك، لم يحرز تقدم في مجال وفاء الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتزاماتها بنزع السلاح النووي بموجب المعاهدة والوثيقتين الختاميتين لمؤتمري استعراض المعاهدة عامي ٢٠٠٠ و ٢٠١٠.

١٣ - وقال إن أي تفجير بالأسلحة النووية يفضي إلى موت ودمار فوري وعشوائي واسع النطاق تستتبعهما آثار كارثية طويلة الأجل تطال صحة الإنسان والبيئة والموارد الاقتصادية الحيوية الأخرى بما يعرض حياة الأجيال الحاضرة والمقبلة للخطر. ونظرا لكون أي استخدام للأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها يتعارض مع الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها، ومع المادة ٢(٤) من ميثاق الأمم المتحدة، ومع المبادئ العامة للقانون الدولي وقواعد وأنظمة القانون الإنساني الدولي، ويشكل جريمة ضد الإنسانية، فينبغي أن تكون هناك ضمانات مقدمة ضد استخدام هذه الأسلحة أو التهديد باستخدامها.

١٤ - إن استمرار سلامة ومصداقية جميع الالتزامات ذات الصلة من جانب معظم الدول الحائزة للأسلحة النووية تقريبا هو موضع شك؛ فتلك الالتزامات لم تف بأي من المتطلبات اللازمة لتقديم ضمانات أمنية عالمية ملزمة قانونا وفعالة وغير مشروطة وغير تمييزية ولا رجعة فيها لجميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة لكفالة عدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها تحت أي

ظرف من الظروف. فلجميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة الحق والمصلحة المشروعة في الحصول على هذه الضمانات، وهي مسألة ينبغي أن يتناولها مؤتمر استعراض المعاهدة على سبيل الأولوية. واختتم كلامه موجها الانتباه إلى عدد من التوصيات الواردة في ورقة العمل المقدمة من وفد بلاده لإدراجها في التقرير النهائي للجنة والوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض (NPT/CONF.2015/WP.22).

١٥ - السيد عزيز (سري لانكا): قال إنه على الرغم من إحراز بعض التقدم في مجال عدم الانتشار النووي، فإنه لا يزال هناك افتقار إلى إحراز التقدم في نزع السلاح النووي، بما في ذلك في مجال الضمانات الأمنية. فالإزالة التامة للأسلحة النووية هي الضمان المطلق الوحيد لعدم استخدام تلك الأسلحة أو التهديد باستخدامها. والبلدان التي تخلت عن خيار السلاح النووي بموجب المعاهدة لديها الحق المشروع في الحصول على ضمانات أمنية ملزمة قانونا ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها تحت أي ظرف من الظروف. وينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تلغي الأسلحة النووية من عقائدها الخاصة بالأمن القومي. فمن شأن إجراء من هذا القبيل، مقرونا بضمانات الأمن السلبية، أن يسهم في تعزيز نزع السلاح النووي ونظام عدم الانتشار ومصداقيته.

١٦ - وأضاف أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية تؤدي دورا هاما في ضمان الأمن المتبادل بين الدول؛ وأن سري لانكا تشجع على مواصلة العمل، بالتشاور مع جميع الأطراف المعنية، من أجل عقد مؤتمر بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وقد أيدت أيضا التعهد الذي قدمته الحكومة النمساوية في مؤتمر فيينا المعني بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية الذي عقد في عام ٢٠١٤.

١٧ - السيدة ثنبرغ (السويد): قالت إن الخطر المتمثل في استخدام الأسلحة النووية عمدا أو عن غير قصد من قبل الدول أو الجهات الفاعلة من غير الدول قد ازداد منذ انعقاد مؤتمر الاستعراض السابق. فإدماج بعض البلدان للأسلحة النووية في سياساتها الأمنية يمثل انعداما للأمن بالنسبة لبقية العالم. وينبغي لمؤتمر الاستعراض الحالي أن يتبع التوصيات الواردة في ورقة العمل بشأن الآثار الإنسانية للأسلحة النووية المقدمة من عدد من الوفود، بما فيها بلدها (NPT/CONF.2015/WP.30). وعلى وجه الخصوص، ينبغي أن يقر بأن الآثار المترتبة على تفجير الأسلحة النووية أكثر خطورة مما كان يعتقد في السابق؛ وينبغي أن يعرب عن الجزع إزاء ما يترتب على استخدام الأسلحة النووية من آثار إنسانية وخيمة؛ وأن يؤكد أن من صالح بقاء البشرية وجوب عدم استخدامها مرة أخرى على الإطلاق؛ وأن يعترف بأنه لا يمكن تفادي المخاطر التي تشكلها الأسلحة النووية إلا بإزالة تلك الأسلحة إزالة تامة.

١٨ - وتابعت قائلة إنه ينبغي التقليل من دور الأسلحة النووية في العقائد الأمنية وتخفيض درجة الاستعداد التعبوي لتلك الأسلحة. وتابعت قائلة إنه ينبغي لمؤتمر الاستعراض أيضا أن يراعي التوصيات الواردة في ورقة العمل المقدمة من مجموعة إلغاء حالة التأهب (NPT/CONF.2015/WP.21)، التي تضمنت اتخاذ خطوات لبناء الثقة والحد من درجة الاستعداد التعبوي، فضلا عن تقديم التقارير السنوية للتمكين من إجراءات المتابعة. وشجعت الدول الأخرى على أن تحذو حذو بلدها في تأييد توصيات لجنة تحقيق الصفر الشامل المعنية بالحد من المخاطر النووية.

١٩ - وأضافت أنه يتعين على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تزيل التباين القائم بين التزاماتها وتصرفاتها. وينبغي للاتحاد الروسي والولايات المتحدة أن يواصلا تنفيذ المعاهدة الجديدة المبرمة بينهما بشأن زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحدّ منها، وينبغي للاتحاد الروسي أن يقبل بالعرض الذي تقدمت به الولايات المتحدة من أجل التفاوض على جولة ثانية بشأن إجراء تخفيضات كبيرة. وقالت إن بلدها يساوره القلق بشكل خاص بسبب ''أسلحة المعارك'' الموضوعة بالقرب من حدوده. ودعت الاتحاد الروسي إلى الحفاظ على سلامة معاهدة الأسلحة النووية المتوسطة المدى. فقد شكل الضم غير المشروع للأراضي الأوكرانية من قبل الاتحاد الروسي، في انتهاك لمذكرة بودابست، تحديا خطيرا للحالة الأمنية في أوروبا وما وراءها.

٢٠ - واسترسلت قائلة إنه لا يوجد حل وحيد لنزع السلاح النووي. فالمكونات الأساسية لهذه العملية يمكن أن تشمل وضع تدابير للحد من المخاطر، وبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، والتفاوض بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية، وإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية. ومن شأن الشراكة الدولية من أجل التحقق من نزع السلاح النووي، التي أنشئت مؤخرا، أن توفر الحلول التقنية للمشاكل التي تواجه نزع السلاح. وينبغي بحث فكرة وضع صكوك قانونية من أجل تنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، كتلك الواردة في ورقات العمل التي قدمها ائتلاف البرنامج الجديد (NPT/CONF.2015/WP.8 و NPT/CONF.2015/WP.9). كما ينبغي إنشاء جهاز فعال ومنظم شامل للجميع من أجل المضي بهذه المناقشات قدما، ويمكن أن يتخذ ذلك شكل فريق عامل مفتوح العضوية تابع للجمعية العامة. واختتمت قائلة إن زيادة حدة التوتر الدولي جعلت تنفيذ التزامات نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية أكثر إلحاحا من أي وقت مضى، كما جاء في ورقة العمل المقدمة من بلدان الشمال الأوروبي (NPT/CONF.2015/WP.15).

٢١ - السيد خليف (الجزائر): قال إن الضمان الوحيد إزاء التهديد باستخدام الأسلحة النووية أو استخدامها هو إزالة هذه الأسلحة إزالة تامة لا رجعة فيها. وفي غضون ذلك، من حق الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الحصول على الضمانات ضد التهديد باستخدام الأسلحة النووية أو استخدامها وفقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة، والمعاهدة، وقرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥) المتعلق باستخدام الأسلحة النووية. ومما يدعو للأسف، أن الصين هي الوحيدة التي تعهدت في سياستها بعدم البدء باستخدام الأسلحة النووية. أما الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية فقد ربطت ضماناتها الأمنية السلبية بشروط يبدو أنها وضعت خصيصا لخدمة سياساتها الردعية بدلا من تلبية الاحتياجات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وحتى تكون هذه الضمانات ذات مصداقية، ينبغي أن تدون في إطار معاهدة ملزمة قانونا توافق فيها الدول الحائزة للأسلحة النووية على عدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية تحت أي ظرف من الظروف. واختتم كلامه قائلا إنه ينبغي لمؤتمر الاستعراض هذا أن يضع صكا من هذا القبيل من شأنه تعزيز إنفاذ نظام عدم الانتشار وإضفاء الطابع العالمي عليه.

٢٢ - السيدة هيغي (نيوزيلندا): تكلمت باسم ائتلاف البرنامج الجديد، فقالت إن الائتلاف يركز أكثر ما يركز على وجود صكوك قانونية تكفل تنفيذ التدابير الفعالة لنزع السلاح المنصوص عليها في المادة السادسة من المعاهدة. فقد اعترفت الغالبية العظمى من الدول بأن الاستمرار في التنفيذ المتفاوت للصفقة الكبرى للمعاهدة يهدد بتقويضها. وتابعت قائلة إنه قد تحققت بعض الخطوات الإيجابية صوب تحقيق

الهدف المتمثل في وجود عالم خال من الأسلحة النووية، وقد شملت انعقاد المؤتمرات التي تناولت الآثار الإنسانية للأسلحة النووية والتي حظيت بحضور واسع النطاق، وتأييد الأغلبية الساحقة للوفود، في مؤتمر الاستعراض الحالي، للبيان الذي أعلن فيه أن من مصلحة بقاء البشرية نفسه ألا تستخدم الأسلحة النووية مرة أخرى على الإطلاق.

٢٣ - وواصلت قائلة إن الدول الحائزة للأسلحة النووية قد اتخذت خطوات إيجابية أيضا، بما فيها حضور الولايات المتحدة والمملكة المتحدة مؤتمر فيينا الأخير بشأن الآثار الإنسانية للأسلحة النووية؛ والتنفيذ الجاري للمعاهدة الجديدة المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بشأن التدابير الرامية إلى زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحدّ منها؛ وتوقيع الدول الأربع الحائزة للأسلحة النووية على بروتوكول معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا؛ وإطلاق الولايات المتحدة للشراكة الدولية للتحقق من نزع السلاح النووي.

٢٤ - وأعربت عن أسفها لأنه لم يتحقق شيء يذكر فيما يتعلق بخطة عمل عام ٢٠١٠ ككل، وخصوصا فيما يتعلق بالإجراء ٥ المتصل بإحراز تقدم ملموس بشأن الخطوات المفضية إلى نزع السلاح النووي. فقد أظهرت الدول الحائزة للأسلحة النووية تباطؤا في تخفيض مخزوناتها في الوقت الذي أنفقت فيه بلايين الدولارات على تحديث تلك الأسلحة. وقد أصبحت تلك الأسلحة أكثر أهمية في العقائد الأمنية والميزانيات العسكرية لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية، ولم يجر تخفيض مناسب في درجة الاستعداد التعبوي. ولم تستخدم الدول الحائزة للأسلحة النووية نموذج الإبلاغ الموحد، على النحو المطلوب في الإجراء ٢١، عند تقديم تقاريرها إلى اللجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٥. واختتمت كلامها قائلة إن المؤتمر الحالي أتاح فرصة للشروع في وضع القواعد والمحظورات القانونية اللازمة لتحقيق نزع للسلاح النووي يمكن التحقق منه ولا رجعة فيه وإقامة عالم خال من الأسلحة النووية.

٢٥ - السيد الملا (مصر): قال إن الهدف من المعاهدة ليس هو فقط منع الدول غير الحائزة لأسلحة نووية من اقتناء الأسلحة النووية، ولكن أيضا نزع السلاح النووي للدول الحائزة لتلك الأسلحة، وذلك بهدف تحقيق الهدف النهائي المتمثل في إقامة عالم خال من الأسلحة النووية. وينبغي لتقرير اللجنة أن يستعرض مدى الوفاء بالالتزامات المتعلقة بنزع السلاح بموجب المعاهدة وبتنفيذ النتائج التي توصلت إليها مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠. وينبغي أن تبدأ عملية مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن وضع اتفاقية تهدف إلى تحقيق إزالة تامة لا رجعة فيها للأسلحة النووية وفق إطار زمني محدد. واختتم قائلا إن أي معاهدة بشأن المواد الانشطارية يجب أن تُخضع جميع المخزونات الحالية لنظام الضمانات من أجل منع إنتاج المزيد من الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية.

٢٦ - السيد كمنت (النمسا): قال إن الدول الحائزة للأسلحة النووية رغم اتخاذها بعض الخطوات نحو تحقيق نزع السلاح النووي إلا أنها مستمرة في الاعتماد على الأسلحة النووية في عقائدها الأمنية. فما يجري من تحديث للترسانات النووية بتكلفة تبلغ بلايين الدولارات يتعارض مع روح ونص معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ولم يفض الاعتماد على الأسلحة النووية إلى زيادة خطر الانتشار فحسب، بل حرض عليه وجعل الاستخدام غير المقصود والمتعمد للأسلحة النووية أكثر احتمالا. ولم يتحقق شيء

يذكر بالنسبة للإجراء ٥ من خطة عمل مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠. ولذا ينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تبين بوضوح عزمها على الوفاء بالتزاماتها بموجب المعاهدة.

٢٧ - وتابع قائلا إن الدول الأطراف قد رفعت من مستوى وعيها بالعواقب الإنسانية غير المقبولة لتفجيرات الأسلحة النووية واستحالة الاستجابة بطريقة ملائمة لآثارها العابرة للحدود، وقد أفضى هذا الوعي بدوره إلى زيادة إحساس الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بالضرورة الملحة لإزالة هذه الأسلحة. وينبغي لمؤتمر الاستعراض الحالي أن يضع المعايير اللازمة لرصد التنفيذ المستقبلي للالتزامات بنزع السلاح النووي، بما في ذلك من خلال تقديم التقارير. وثمة حاجة إلى تحقيق تقدم يمكن الوثوق به وحاجة إلى وجود عزم راسخ على تحقيق النتائج.

٢٨ - واسترسل قائلا إن الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية، وحركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر، والممثلين المنتخبين، والمجتمع المدني قد أدوا جميعا دورا في النهوض بنزع السلاح النووي، وينبغي أن ينعكس ذلك الدور في الوثيقة الختامية للمؤتمر. وأشار أيضا إلى أهمية التثقيف في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار، وقال إنه ينبغي إدراجهما في المناهج الدراسية لصالح الأجيال المقبلة. واختتم قائلا إنه ينبغي، بالمثل، لقادة العالم والمندوبين الموفدين إلى مؤتمرات نزع السلاح أن يقوموا بزيارة المواقع التي استخدمت فيها الأسلحة النووية أو تم فيها اختبار تلك الأسلحة.

٢٩ - السيدة غارسيا غيسا (المكسيك): قالت إن جدولي أعمال نزع السلاح وعدم الانتشار يعزز الواحد منهما الآخر. فالأحداث الجارية قد برهنت على أن الأسلحة النووية لم تعد تمثل ضمانا للأمن، ولا حتى بالنسبة للدول الحائزة للأسلحة النووية، وأنها غير فعالة في التصدي للتهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان في القرن الحادي والعشرين. وبالتالي ينبغي الحد من دورها في العقائد العسكرية. فالإزالة التامة للأسلحة النووية وكفالة عدم إنتاجها مرة أخرى يمثلان الضمانة الوحيدة لعدم استخدامها على الإطلاق في المستقبل.

٣٠ - وتابعت قائلة إن العواقب الإنسانية الكارثية لاستخدام الأسلحة النووية والأضرار التي ألحقتها الأسلحة النووية بالمجتمع المعاصر قد شكلا موضوعين رئيسيين من المواضيع التي نظرت فيها دورة الاستعراض للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥. واختتمت كلامها موجهة الانتباه إلى ورقة العمل المقدمة من عدد من الوفود، بما فيها وفد بلدها (NPT/CONF.2015/WP.30) وورقتي العمل المقدمتين من ائتلاف البرنامج الجديد الذي يشكل بلدها أحد أعضائه (NPT/CONF.2015/WP.8 وNPT/CONF.2015/WP.9)، والتي تضمنت مجموعة من التوصيات التي ينبغي أن تشكل الأساس في المناقشات التي تدور في إطار اللجنة. كما ينبغي إدراجها في الوثيقة الختامية للمؤتمر.

٣١ - السيد مكونفيل (أستراليا): قال إن المضي قدما بالمبادئ الثلاثة لنزع السلاح النووي، أي الشفافية وقابلية التحقق واللارجعة، يشكل عنصرا رئيسيا في نجاح مؤتمر الاستعراض. والإبلاغ الفعال عن تنفيذ الإجراء ٢٠ من خطة عمل عام ٢٠١٠، وهو واجب على جميع الدول الأطراف، ذو صلة وثيقة بمبدأ الشفافية. وعلى الرغم من أن هذا الواجب يقع على عاتق جميع الدول، فإن المسؤولية الكبرى تقع على عاتق الدول الحائزة للأسلحة النووية، التي على الرغم من بذلها جهودا في ذلك الصدد لا تزال بحاجة إلى فعل المزيد لتعزيز المبدأين الآخرين، وهما التحقق واللارجعة.

٣٢ - وأضاف أن ”مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح“، كجزء من الجهود التي بذلتها لتعزيز تنفيذ خطة عمل عام ٢٠١٠، قدمت ورقات عمل بشأن موضوع الشفافية إلى دورتي عام ٢٠١٢ وعام ٢٠١٤ للجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٥. وقد تضمنت ورقة العمل لعام ٢٠١٢ مشروعا لنموذج موحد لتقديم التقارير بشأن نزع السلاح النووي. وجرى منذ ذلك الحين تحديد مسائل أخرى يمكن للدول الحائزة للأسلحة النووية مواصلة العمل عليها، بما في ذلك أعداد الرؤوس الحربية وتفاصيل عن التفكيك. واختتم كلامه قائلا إنه ينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تواصل تحسين إبلاغها في إطار المقترحات التي قدمتها ”مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح“.

٣٣ - السيد بينيتيس فرسون (كوبا): قال إنه بالرغم من وجود قدر كبير من الاتفاق بشأن العديد من المسائل، فإن معظم الدول الأطراف قد أعربت عن قلقها إزاء الافتقار إلى إحراز التقدم في تنفيذ المادة السادسة من المعاهدة وعدم تنفيذ جميع الإجراءات البالغ عددها ٢٢ الواردة في خطة عمل مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، وأرادت أن يشار إلى ذلك القلق في الوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض الحالي. وأضاف أنه كان هناك أيضا رفض واسع النطاق للاقتراح القائل بأن ينتهي المؤتمر بمجرد تمديد لخطة عمل عام ٢٠١٠. وبدلا من ذلك، رأت غالبية الدول الأطراف أنه ينبغي للمؤتمر اعتماد خطة عمل وجداول زمنية أكثر دقة وتحديدا بشأن تطبيق إجراءات عملية.

٣٤ - وبالمثل، رأت معظم الدول الأطراف أن المفاوضات بشأن وضع معاهدة ملزمة قانونا تحظر الأسلحة النووية ينبغي أن تبدأ دون تأخير، واتفقت على أنه ينبغي إنشاء آلية مؤسسية لرصد تنفيذ المادة السادسة والإجراءات المقررة في مؤتمر الاستعراض الحالي. أما التدابير الواجب تنفيذها على الفور فقد شملت وقف خطط تحديث أو تمديد فترة وجود الأسلحة النووية الموجودة؛ وإزالة الأسلحة النووية من العقائد الأمنية؛ وبدء المفاوضات بشأن صك ملزم قانونا يوفر ضمانات أمنية غير مشروطة إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. واختتم قائلا إنه ينبغي للجمعية العامة أن تزيد من اهتمامها بالجوانب السياسية لنزع السلاح النووي، كما ينبغي أن تستفيد من الاجتماع الرفيع المستوى، المقرر عقده في عام ٢٠١٨ على أقصى تقدير، من أجل اعتماد قرارات عملية بشأن هذا الموضوع.

٣٥ - السيد توشيو سانو (اليابان): قال إن بلده وغيره من الدول الأطراف المشاركة في ”مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح“ قد أكدت على أهمية تقديم التقارير، ولا سيما من قبل الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية، وأيدت فكرة تضمين آليات الإبلاغ أطرا زمنية محددة من أجل تعزيز عملية الاستعراض. ففي الدورة الأولى للجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠، ينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية الاتفاق على شكل موحد للإبلاغ؛ وفي الدورة الثانية للجنة التحضيرية، ينبغي لتلك الدول تقديم تقاريرها؛ وفي الدورة الثالثة للجنة التحضيرية، ينبغي تخصيص وقت لمناقشة تلك التقارير. وينبغي للرئيس عندها إعداد تقرير تقييمي لتقديمه إلى مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠، ويقوم المؤتمر بدوره بمناقشة التقرير والبت في سبل المضي قدما. ومن شأن تلك العملية أن تنهض بالشفافية وتعزز ثقافة الإبلاغ.

٣٦ - السيد سيمون-ميشيل (فرنسا): قال إن حكومته تعلق أهمية كبيرة على الشفافية، ولا سيما من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية. ومع أنها لا تشكل الجانب الأبرز من التزامات حكومة بلده إلا أنها من بين أنجعها. وقال إنه

قد شارك في فريق عامل من الدول الحائزة للأسلحة النووية مكلف بوضع نموذج لتقارير الإبلاغ، ولكن هذه العملية واجهت صعوبات نتيجة الاختلافات التقنية القائمة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية، وعقائدها ومفاهيمها المختلفة، والقيود التي تفرضها معاهدة عدم الانتشار. ومع ذلك، لا يزال من الضروري المضي قدما والاستفادة من التقدم المحرز في السنوات الخمس الماضية. وأضاف أن هناك حاجة إلى رفع معدل الإبلاغ، ليس فقط بالنسبة للدول الحائزة للأسلحة النووية ولكن أيضا بالنسبة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية، التي قدمت ١٦ دولة من بينها فقط تقارير في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥.

٣٧ - السيد فان دير كواست (هولندا): قال إن حكومته قدمت اقتراحات بشأن الشفافية والتثقيف في مجال نزع السلاح ضمن إطار ''مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح''. فهي تعتبر الإبلاغ ذا أهمية حيوية لتحقيق الشفافية، وهو ما يدعم أيضا مبدأي التحقق واللارجعة. وبناء على ذلك، كان مؤتمر الاستعراض على حق حين توقع من الدول الحائزة للأسلحة النووية تقديم مزيد من المعلومات، ولا سيما بشأن أسلحتها النووية غير الاستراتيجية، باستخدام نموذج الإبلاغ الموحد. وينبغي لها أن تقدم المعلومات عن عدد ونوع الرؤوس الحربية التي في حوزتها؛ وعدد وسائل الإيصال ونوعها؛ وعدد ونوع ما تم تفكيكه وخفضه من الأسلحة ومنظومات إيصالها كجزء من جهود نزع السلاح النووي؛ وكمية المواد الانشطارية المُنتجة لأغراض عسكرية؛ والتدابير المتخذة للحد من دور الأسلحة النووية في العقائد والسياسات العسكرية والأمنية. واختتم قائلا إنه ينبغي لمؤتمر الاستعراض أيضا أن يشجِّع الدول الحائزة للأسلحة النووية على مواصلة المناقشات المتعلقة بالتعريفات والمصطلحات المتصلة بمجال الأسلحة النووية.

٣٨ - السيد سيفي بارغو (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن أحد التحديات الرئيسية التي تواجه معاهدة عدم الانتشار هو الفشل في تنفيذ المادة السادسة وغيرها من القرارات ذات الصلة. فمن غير المجدي إعادة التأكيد على سلامة تلك القرارات في مؤتمر الاستعراض الحالي دون وضع نقاط مرجعية وأطر زمنية من أجل تقييمها. ومع ذلك، فإن بعض الإجراءات المطلوبة من الدول الحائزة للأسلحة النووية، كالإبلاغ على سبيل المثال، هي رمزية أكثر من كونها عملية. فهي مهمة للحفاظ على الزخم ولكنها لا تشكل خطوات عملية صوب تحقيق نزع السلاح النووي.

٣٩ - وتابع قائلا إنه من المهم بالتالي تجنب الحلقة المفرغة المتمثلة في اعتماد خطط عمل لا يتم تنفيذها. فالخطوات الوحيدة التي اتخذت منذ عام ٢٠١٠ تضمنت تقديم التقارير من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لتلك الأسلحة، وتجميع مسرد بالمصطلحات النووية. وعلى هذا المنوال، سيستغرق تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية مئات السنين. وقد بلغ الإحباط الذي تشعر به الدول غير الحائزة للأسلحة النووية إزاء انعدام إحراز التقدم حدا كبيرا. ولذلك ينبغي للوثيقة الختامية لمؤتمر الاستعراض الحالي أن تتضمن خطة عمل ذات أطر زمنية للتنفيذ وليس خططا طويلة الأجل، وإطارا زمنيا لتحقيق نزع السلاح النووي إلى جانب معايير يمكن التأكد منها خلال مؤتمرات الاستعراض المقبلة.

رفعت الجلسة الساعة ١٢:٠٥.